

## قرارات وزارة العدل

**قرار وزير العدل رقم ١٠٤٦٦ لسنة ٢٠١٩**

بمنح سكرتير عام محافظة مطروح  
ورئيس مجلس إدارة مشروع المواقف بالمحافظة  
صفة مأمورى الضبط القضائى

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ،  
 وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور المعديل بالقانونين  
رقمي ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ ، ١٢١ لسنة ٢٠٠٨ ،  
 وعلى كتاب السيد اللواء أ.ح محافظ مطروح رقم (١٠٣٠/١٠٠)  
المؤرخ ٢٠١٩/١١/٢٧ ،

**قرر :**  
**(المادة الأولى)**

يخول السيد المحاسب / محمد إسماعيل محمود أبو غنيمة - سكرتير عام محافظة  
مطروح رئيس مجلس إدارة مشروع الموقف الموحدة بالمحافظة بصفته الوظيفية  
وفي دائرة اختصاصه صفة مأمورى الضبط القضائى وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع  
بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور والمعدل  
بالقانونين رقمي ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ ، ١٢١ لسنة ٢٠٠٨

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ، ويعمل به  
اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٩/١٢/٢٦

وزير العدل  
المستشار / عمر مروان